سعيه ولا يعود عليه ذلك بضررها ولذا قال بعضهم انه أيسر الامور الآعلى ذوي القلوب المدغلة
الثامن والاربعون من آفات القلبية الفتنة بكسر الفاء وسكون الفوقية
وهي ايقاع الناس في الاضطراب اي تموج الامور والاضلال لها وفي نسخة زيادة والاختلاف
بالفاء تحت اللام اي الخلاف الكثير والمحنة في المال او الاختصاص والبلاء وفي نسخة
بلا من غير فائدة دينية سبب الايقاع فيما ذكر وهذا التعريف يقتضي خروجها عن فعل
القلب لانه فعل غيره فوق نظمها في سلك القلبية هنا ما فيه الآن تقدر محنة او اراده
او نحو ذلك من القلبية كان يغري نفس التحتية من الاغراء بالمعجمة الحض اي يحض الناس
على البغي ضد الرشد وفي نسخة السعي وهو انسب بقوله والخروج على السلطان
اي يحض على ذلك وكتطويل الامام الصلوة لقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ لما طال الصلوة
فشكي عليه صلوات الله وسلامه عليه افتان انت يا معاذ وفي رواية افاتن انت وكرر ذلك
ثلاثا وكان يقول لهم اي للقوم من المعاني ما لا يفهمونه من مراده منه ويحملونه على غيره
لظهوره في ذلك الغير فلذا انه يكون من الفتنة ورد كلموا الناس على قدر عقولهم لفظ
الحديث المرفوع حدثوا الناس بما يعرفون اتريدون ان يكذب الله ورسوله رواه الديلمي في
الفردوس مرفوعا من حديث علي رضي الله عنه وعند البخاري هو موقوف عليه واسناده
قوي واسناد المرفوع واه وانما خشي تكذيبهما لان السامع لما لا يفهمه يعتقد استحالته
جهلا فلا يصدق وجوده فيلزم التكذيب وما عن ابي هريرة رضي الله عنه كما تقدم حفظت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين من علم اما احدهما فبثثته واما الآخر فلو بثثته لشق مني
هذا البلعوم لو فتنة فلعدم فهمهم له يحملونه على الكفر فيريقون دمه او كان لا يحتاط
في التأمل للكلام وفي المطالعة لادراكه فيخطئ حضار عن ظلماء كعلم اي يخرج عن جادة
الصواب لذلك كما بداء بنفاء التفريع في فهم مسئلة ادراك حكمها على ما هو عليه او نحوها
كقواعد من الكتاب صفة مسئلة فيذكر للناس وهو مخطئ الثواب او يذكر ويفتي قولا
مفعول يذكر ومفعول يفتي محذوف اي به او نصبه على نزع الخافض وحذف مفعول يذكر لانه
فضلة على قاعدة باب الاشتغال مهجورا في المذهب لعدم الالتفات من اهله اليه
او مرجوحا عندهم ضعيفا لضعف مدركه او قولا لا يفهم ان الناس لا يحملونه لقرابة
بل ينكرونه فيثار عن ذلك فتنة بين الناس بين حزبه الاخذين بقوله ومقابلهم او
كانوا يتكون سببه بسبب القول طاعة آخرى كملائه عنها كمن يقول لاهل القرى
الخارجة عن الامصار والعجائز والاماء ونحو الامصار لا يجوز الصلوة بدون التجويد
للقراءة

للقراءة لوجوبه كما قال ابن الجزري والاخذ بالتجويد حتم لازم من لم يجود القرآن آثم وهم اي
المقول لهم وغالب الذكور العقلاء على فهم فجاء بتجويدهم فمن لم يعلم انهم لا يقدرون على التجويد
لكثرة السنتهم او لا يقدرون لسلامتها من اللكنة الا انهم لا يتعلمونه تساهلا ويتركون
لما يسمعون عنه من حرمتها بدونه وقد تركوه الصلوة راسا فادى ذكر القول المذكور
لفوات الصلوة بالكلية وهي جائزة عند البعض اذ المعتبر عنده قرب المخرج حتى يجوز قراءة
من قرأ الحمد لله بالهاء مكان الحاء وقيس عليه وان كان قول ذلك البعض ضعيفا عند
الجمهور فالعمل به اي بذلك القول المؤدي لوجود صورة الطاعة اولى من الترك اصلا
المؤدي له القول المعتمد هذا مع كلامه وفي كونه يوم بترك الاعلام بالواجب لئلا يوقع
في ترك العبادة مع ملابسة ترك نظر ظاهر لان عليه التعليم وعليهم التعلم فيجب عليه وتكاسلهم
عن القيام بما عليهم لا يمنع من وجوب ما عليه من التعليم فيجب عليه القول وعليهم التعلم والامتثال
ان تمكنوا منه والله اعلم بحقيقة الحال فعلى الوعاظ بضم اوله وتشديد ثانيه جمع واعظ ذاكر
المرغبات في الثواب والمرهبات من العقاب والمفتين القائمين بذكر احكام الحوادث معرفة
احوال الناس وعاداتهم في القبول للكلام والرد له فيقبل على ما يقبلون عليه والسعي
بالتوصل للخير والكسل اي التقاعد عنه مع التمكن منه ونحوهما من الامور فلذا يقال لكل مقام
مقال فيتكلمون بالاصلح والاوفق لهم اي للقوم حتى لا يكون كلامهم لو خالفوا ذلك
فتنة للناس السامعين اما بعدم الفهم او بعدم القبول او بغير ذلك وكذا الامر بالمعروف
شرعا والنهي عن المنكر فانه يحصل بجنسهما الوصول لثمرتهما اذ قد يكون كل فعل الاحسان
فيهما سببا لزيادة المنكر كما او كيفا استكبارا وعتوا او سببا لاصابة مكروه لغيره
بالاعراض عن المعروف عنادا فيكون اي الغير آثما لذلك اما هو فلا اثم عليه لو خولف
لان الامتثال ليس عليه نعم استدراك مما تقدمه ان علم او ظن بالقرائن ان بعضهم
بعض الموصوفين بما تقدم من العناد وحملهم وان قل ذلك البعض يقبله فيفعل بالمعروف
ويدع المنكر ويعمل به او اصابه من ذلك مكروه له في نفسه او ماله لا لغيره فلا مانع به
فان الساقط من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عند خوف ذلك وجوبه اما انه فلا وعلم او
ظن انه يصبر عليه لما فيه من الثواب فجائز الامر والنهي لعدم مقارنة مانع منه وجهاد وفي
الحديث مرفوعا سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قال كلمة حق عند سلطان جائر فقتله
وقس على هذا فما ادى لفتنة دينية اجتنب او بدنية في نفسه اسقطت الايجاب وبقي
الاباحة والاستحباب وحسبك اي كافيك في آفة الفتنة انه كونها مهلكة او مضرة شديدة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)